

لدولة عضو عندما تدعى إلى الإشتراك بموجب المادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت .

اعتمد بأغلبية ١٠ أصوات مقابل صوت واحد (الولايات المتحدة الأمريكية) وامتناع ٤ أعضاء عن التصويت (استراليا والدانمرك وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية) .

القرار ٥٦٤ (١٩٨٥)

المؤرخ في ٣١ أيار/مايو ١٩٨٥

إن مجلس الأمن ،

إذ يشير إلى البيان الذي أدلى به الرئيس في ٢٤ أيار/مايو ١٩٨٥^(١٤) باسم أعضاء المجلس بشأن ازدياد العنف في بعض أنحاء لبنان ،

وإذ يشير جزئه استمرار تعاعد العنف الذي يشمل السكان المدنيين ، بما فيهم الفلسطينيون في مخيمات اللاجئين ، والذي أسفر عن إصابات فاجعة ودمار مادي جسيم لدى جميع الأطراف ،

١- يعرب من جديد عن أبلغ قلقه للشون الباهظ من الأرواح البشرية والدمار المادي الذي يتكبده السكان المدنيون في لبنان ، ويطلب إلى جميع من يعنيه الأمر وضع حد لأعمال العنف ضد السكان المدنيين في لبنان ، وبخاصة ، في مخيمات اللاجئين الفلسطينيين وما حولها ؛

٢- يكرر نداءاته من أجل احترام سيادة لبنان واستقلاله وملامته الإقليمية ؛

٣- يطلب إلى جميع الأطراف اتخاذ التدابير اللازمة للتخفيف من المماناة الناجمة عن أعمال العنف ، وخاصة بتمهيل عمل وكالات الأمم المتحدة ، ولاسيما وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى ، والمنظمات غير الحكومية ، بما فيها لجنة المليب الأحمر الدولية ، في تقديم المساعدات الإنسانية لجميع المتضررين ، ويشدد على الحاجة إلى ضمان سلامة جميع موظفي هذه المنظمات ؛

٤- يناهد جميع الأطراف المعنية أن تتعاون مع الحكومة اللبنانية والأمين العام بقصد ضمان تنفيذ هذا القرار ، ويرجو من الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى مجلس الأمن في هذا الشأن ؛

٥- يؤكد من جديد عزمه على مواصلة متابعة الحالة عن كثب .

اعتمد بالإجماع في
الجلسة ٢٥٨٢

مقررات

في الجلسة ٢٦٠٤ ، المعقودة في ١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٨٥ ، قرر المجلس دعوة ممثلي الأردن وإسرائيل وقطر إلى الإشتراك ، دون أن يكون لهم حق التصويت ، في مناقشة البند الممنون "الحالة في الأراضي العربية المحتلة : رسالة مؤرخة في ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٥ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لقطر لدى الأمم المتحدة (S/17456)"^(١٦) .

(١٦) المرجع نفسه ، ملحق تموز/يوليه وآب/أغسطس وأيلول/سبتمبر ١٩٨٥ .